

## القرارات الوزارية

### وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

قرار وزارى رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٩١

: بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١  
وقانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات  
ذات المسئولية المحدودة (\*)

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون شركات  
المساهمة وشركات التوصية بالأسهم ، والشركات ذات المسئولية المحدودة ،  
ولائحه التنفيذية ؛

وبعد أخذ رأى الهيئة العامة لسوق المال ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يستبدل بنص المادتين ٦٧ ، ١٨٨ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٥٩  
لسنة ١٩٨١ الصادرة بقرار نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون الاقتصادية  
والمالية رقم ٩٦ لسنة ١٩٨٢ م النصاب الآتيان :

مادة ٦٧ : قيمة الحد الأدنى لرأس المال ولحصص الشركة وحكم انخفاضه

عن هذا الحد :

مع عدم الاخلان بحكم المادة (٦) مكررا . لا يجوز أن يقل رأس مال الشركة ذات المسؤولية المحدودة عن خمسين ألف جنيه مصرى ويقسم رأس المال الى حصص متساوية لا تقل قيمة كل منها عن مائة جنيه وإذا قل رأس المال لسبب لا يرجع الى ارادة الشركاء عن الحد المتعار اليه وجب على لشركة أن يتخذوا اجراءات زيادته الى ذلك الحد خلال سنة من تاريخ نزوله عن ذلك الحد أو تغيير شكل الشركة الى نوع آخر من الشركات التي لا تشترط حدا أدنى لرأس المال ، وفي حالة عدم قيام الشركاء بذلك يكون لكل ذى مصلحة أن يطلب حل الشركة بحكم من القضاء .

#### مادة ١٨٨ : بيانات الوتائق المشار اليها :

يجب أن تشمل الميزانية وحساب الأرباح والخسائر على البيانات الواردة بالملحق رقم (٤) بهذه اللائحة .

كما يجب ان يتضمن التقرير المنصوص عليه في الفقرة (ج) من المادة السابقة البيانات الواردة بالملحق رقم (١) بهذه اللائحة .

ويجب أن تعد الشركات القابضة قوائم مالية مجمعة وفقا للأوضاع والشروط والبيانات الواردة بالملحق رقم (٥) بهذه اللائحة ويستثنى من الالتزام بأعداد هذه القوائم البنوك وشركات تأمين واعادة التأمين .

#### ( المادة الثانية )

يضاف الى اللائحة التنفيذية المشار اليها مادة جديدة برقم (٦) مكررا نصها

الآتى :

مادة ٦ مكررا : يجب ألا يقل رأس المال المصدر عن خمسة ملايين جنيه

للشركات التي يتضمن غرضها كل أو بعض ما يلى :

(١) الاشتراك في تأسيس شركات الأموال أو زيادة رؤوس أموالها .

(٢) تنظيم اصدار وتسويق الأوراق المالية وضمان تغطية ما لم يكتب

فيه منها .

(٣) التعامل في الأوراق المالية .

وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يقل المبلغ المدفوع تقدا عند التأسيس عن

الربع .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

صدر في ٢٣/٤/١٩٩١

## ملحق رقم ( ٥ )

الأوضاع والشروط والبيانات التي تتضمنها  
لقوائم المجمع

أولا : التعريف والعرض :

القوائم المالية المجمع ( حسابات المجموعة ) تعرض أصول و التزامات وحقوق المساهمين وإيرادات ومصروفات وموارد واستخدامات الشركة القابضة وشركاتها التابعة وكأنها مشروع واحد دون النظر الى الحدود القانونية بين الوحدات المختلفة بما يكمل بيان الامتيازات الاقتصادية للمجموعة ككل وكذلك تفاصيل هيكل الملكية .

والغرض الرئيسى من اعداد القوائم المالية المجمع ( حسابات المجموعة ) هو تصوير قوائم مالية تمكس صورة حقيقية وصحيحة عن الأرباح والخسائر يتركز المالى للمجموعة ككل وذلك من وجهة نظر حملة الأسهم فى الشركة القابضة كما لو كانت أنشطة المجموعة تمارس من خلال أقسام أو فروع وليس من خلال وحدات قانونية منفصلة .

ثانيا : الحالات التى يجب فيها على الشركة القابضة أن تعد قوائم مالية مجمعة :

يجب على الشركة أن تعد قوائم مالية مجمعة فى الحالات التالية :

(أ) إذا كانت الشركة ومساهموها مالكة لما يزيد عن نصف رأس مال شركة أو أكثر تابعة .

(ب) إذا كانت الشركة ومساهموها مساهمة فى شركة أخرى ولها السيطرة على تكوين مجلس ادارتها .

وتعد من قبيل الشركات التابعة التي يجب أن يتضمنها القوائم المالية المجمعة للشركة المسيطرة ( القابضة ) الشركة التي تسيطر عليها شركة تابعة للشركة المسيطرة كما تعد من قبيل الشركات التابعة الشركة التي يصدر بشأنها حكم قضائي يخول لشركة أخرى المسيطرة عليها من حيث الإدارة أو تنفيذ اتفاقية معينة.

ثالثا : القواعد الأساسية الهامة للتجميع :

يجب اتباع المعايير المحاسبية السليمة عند إعداد القوائم المالية المجمعة وعلى الأخص :

( أ ) اتباع سياسات محاسبية موحدة في الشركات الداخلة في القوائم المالية المجمعة وفي الحالات التي يتعذر فيها توحيد هذه السياسات يجب إجراء تسويات على القوائم المالية للشركات التي لا تتبع سياسات المجموعة كي يتم تصوير القوائم المالية المجمعة على وجه صحيح .

(ب) يكون للشركة القابضة وشركاتها التابعة تاريخ واحد لانتهاء السنة المالية بانتهاء الفترة المالية الأولى لتقارز اللائحة أو التأسيس ، وذلك فيما عدا الحالات التي يتعذر فيها توحيد انتهاء السنة المالية وفي هذه الحالة يجب الإفصاح عن سبب عدم توحيد السنة المالية ومبررات ذلك .

(ج) يتم اثبات أصول وخصوم الشركة التابعة في القوائم المالية المجمعة وفقا لقيمتها الدفترية في تاريخ اقتناء الشركة القابضة لها ، وفي حالة وجود فرق - بالزيادة أو النقص - بين تكلفة استثمار الشركة القابضة في الشركة التابعة وبين تصنيفها في صافي أصول وخصوم الشركة التابعة في تاريخ الاقتناء يجب إدراج هذا الفرق في الميزانية المجمعة ضمن الأصول أو كاحتياطي رأسمالي بحسب الأحوال .

(د) عند اقتناء الشركة القابضة لبعض أو لكل أسهم شركة تابعة خلال الفترة المالية يجب تضمين نتائج عمليات الشركة التابعة في قوائم نتائج أعمال المجموعة وكذلك يتم تضمين نتائج عمليات الشركة التابعة في قوائم نتائج أعمال المجموعة عن الفترة التي تباع فيها الشركة التابعة حتى تاريخ البيع فقط .

(هـ) إذا كانت هناك أسهم لها امتياز محدد في توزيعات أرباح الشركة التابعة ومملوكة خارج المجموعة فيحسب للشركة القابضة نصيبها في الأرباح بعد خصم فية الكوبونات المستحقة للأسهم الممتازة في الشركة التابعة ، سواء كانت هذه الكوبونات قد أعلنت أو لم تعلن .

(و) في حالة زيادة الخسائر في شركة تابعة على رأس المال المصدر لهذه الشركة فإن هذه الزيادة تخفض بها الالتزامات في الميزانية المجمعة ويتم الإفصاح عن تفاصيل ذلك في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية إلا أنه في حالة وجود التزام من الشركة القابضة بتحمل كامل وزيادة خسائر الشركة التابعة على رأسها المصدر فتحمل هذه الزيادة بالكامل على حقوق الأغلبية .

#### إبعاة قواعء وخطوات التجميع :

يتم تجميع البنود المشابهة للأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات الحسابات الشركة القابضة وشركاتها التابعة حساباً حساباً مع ضرورة استبعاد ما يلي عند التجميع :

(أ) تكلفة استثمار الشركة القابضة في كل شركة تابعة مقابل نصيب الشركة الأولى في رأس مال الشركة الثانية وأية احتياطات وأرباح أو خسائر مرحلة لفترة ما قبل الشراء .

## (ب) الأرصدة المتقابلة بين شركات المجموعة وخاصة :

ـ سندات أو صكوك تسويل مصدرها تمتلكها شركة أخرى فهي المجموعة .

ـ قروض ممنوحة من شركة الى شركة أخرى داخل المجموعة .

ـ الحسابات الجارية بين شركات المجموعة .

ـ أوراق القبض / الدفع فيما بين شركات المجموعة .

(ج) المبيعات والمصروفات والإيرادات وتوزيعات الأرباح بين شركات المجموعة خلال الفترة .

(د) الأرباح غير المحققة في تاريخ الميزانية من المعاملات بين شركات المجموعة والتي قد تظهر ضمن أرصدة بعض الأصول في تاريخ اعداد القوائم المالية المجمعة مثل المخزون والأصول الثابتة .

(هـ) يجب تسوية أية فروق بين حسابات المديونية والذاتية نتيجة للعمليات المتبادلة بين شركات المجموعة والتي سجلت في دفاتر إحدى الشركات ولم تسجل في دفاتر شركة أخرى .

(و) اظهار حقوق الأقلية في بند مستقل بالقوائم المالية المجمعة .

خامسا : الشركات الشقيقة وكيفية اظهار الاستثمارات بها في القوائم المالية

### المجموعة :

(أ) يطلق على الشركة مصطلح شقيقة للشركة القابضة اذا توافر للأخيرة

ومساهمتها أحد الشرطين التاليين :

\* تملك حصة من الأسهم لها حقوق تصويت كبيرة لا تقل عن

٢٠٪ من مجموع الأصوات ولا تزيد عن ٥٠٪ .

\* القدرة على التأثير الفعال على السياسات المالية أو التشغيلية

للشركة الشقيقة .

(ب) تظهر الاستثمارات في الشركات الشقيقة بالقوائم المالية المجمعة بتكلفة الاقتناء وفي حالة انخفاض نصيب الشركة القابضة في صافي أصول وخصوم الشركة الشقيقة يكون بالفرق مخصص انخفاض قيمة استثمارات يحمل لحساب الأرباح والخسائر .

سادسا : الافصاح :

يجب الافصاح في الابحاث المتصلة للقوائم المالية عن الموضوعات التالية :

- (أ) أسس التجميع ضمن السياسات المحاسبية المتبعة .
- (ب) الشركات الداخلة في القوائم المالية المجمعة مع ايضاح اسم الشركة وطبيعة نشاطها ونسبة مساهمة الشركة القابضة فيها وحصص الشركة القابضة في التصويت اذا اختلفت عن نسبة مساهمتها .
- (ج) تحليل للاحتياطيات والأرباح المرحلة والمتعلقة بكل من الشركة القابضة والشركات الداخلة في القوائم المالية المجمعة .
- (د) قيم البنود الهامة التي تحتويها الميزانية المجمعة وحساب الأرباح والخسائر المجمع .
- (هـ) في حالة اتباع إحدى الشركات التابعة لسياسات محاسبية مختلفة عن السياسات المحاسبية التي تتبعها شركات المجموعة مع عدم امكانية التوحيد ، يجب الافصاح عن السياسات المحاسبية المختلفة وتأثيرها على القوائم المالية المجمعة مع توضيح سبب تطبيق هذه السياسات المختلفة .

(و) في حالة اختلاف تواريخ القوائم المالية لبعض الشركات التابعة والشقيقة عن تاريخ القوائم المالية الخاصة بالشركة القابضة يجب توضيح أسماء هذه الشركات وتواريخ القوائم المالية لكل منها، والافصاح عن أسباب عدم اتباع فترة مالية واحدة لواحدة أو أكثر من الشركات التابعة .

(ز) في حالة شراء أو بيع أي من الشركات التابعة أو الشقيقة خلال الفترة المالية يجب الافصاح عن قيمة وتاريخ الشراء أو البيع .

(ح) يجب الافصاح عن البيانات الآتية بالنسبة لكل من الشركات الشقيقة :

– اسم الشركة المستثمر فيها ونسبة نصيب المجموعة في رأسمالها .

– قيمة رصيد الاستثمار في القوائم المالية المجمعة .

– الكوبونات المحصلة وحصص الأرباح بمعرفة المجموعة خلال

الفترة .

– قيمة الأرباح أو الخسائر عن الفترة المالية مع إيضاح البنود

غير العادية بشكل منفصل .

سابعاً : عرض القوائم المالية للشركة القابضة :

يجب عرض القوائم المالية للشركة القابضة وكل من الشركات التابعة بالإضافة الى القوائم المالية المجمعة ويجب اعداد القوائم المالية طبقاً للنماذج الواردة في البند ثاسعا من هذا الملحق .

ثامناً : مراقبي الحسابات :

يجب أن تتم مراجعة القوائم المالية المجمعة بمعرفة ذات مراقب أو مراقبي حسابات الشركة القابضة ، ويجب على مراقب أو مراقبي الحسابات أن يقوموا بأعمال المراجعة طبقاً للأصول المرعية والالتزام بقواعد المراجعة الواردة بالملحق رقم (٣) من اللائحة التنفيذية للقانون .



سنة المقارنة	الالتزامات وحقوق المساهمين	سنة المقارنة	الأصول	التكلفة	مجموع الإهلاك	رصيد
	<u>الالتزامات طويلة الأجل</u>	X	<u>الأقراض طويل الأجل</u>			
	قروض شركات شقيقة	X	شركات شقيقة	X		
	قروض طويلة الأجل	X	قروض أخرى	X	X	
	سكوك التمويل ذات العائد المتغير	X	<u>الأصول المتداولة</u>			
	سندات (مع توضيح كل إصدار ومعدل العائدة عليه وما هو قابل منها للتحويل لاسمهم على حدة)	X	مخزون سلعى (حسب أنواعه)	X		
	<u>الالتزامات المتداولة</u>	X	إتمادات مستندية اشراء البضائع	X		
	بنوك (دائنة)	X	مدينون وأوراق قبض ( بعد خصم المحصص البالغ جنيته)	X		
	موردون وأوراق دفع	X	حسابات جارية شركات شقيقة	X		
	حسابات جارية شركات شقيقة	X	حسابات مدينة متنوعة	X		
	دائنو التوزيعات	X	استثمارات فى أوراق مالية ( بعد خصم المحصص البالغ جنيته)	X		
	حسابات دائنة أخرى	X	نقدية بالبنوك والصندوق	X	X	X
		X	<u>الأصول الأخرى</u>			
		X	مصاريف تأسيس الشركة ( بعد خصم الإهلاك)	X		
		X	مصاريف سابقة على بدء الإنتاج أو النشاط ( بعد خصم الإهلاك)	X	X	X
	الحسابات النظامية	XX	الحسابات النظامية			

## حساب الأرباح والخسائر المجمع

السنة المالية المنتهية في ١٩ /

سنة المقارنة	البيان	السنة الجارية	سنة المقارنة	البيان	السنة الجارية
	صافي المبيعات	×		تكلفة المبيعات	×
	إعانات إنتاج وتصدير	×		مصرفات بيع وتوزيع	×
	مجمّل الخسارة (منقول)	×		مجمّل الربح (منقول)	×
× × ×		× × ×	× × ×		× ×
	مجمّل الربح (منقول)	×		مجمّل الخسارة (منقول)	×
	إيرادات استثمارات وأوراق مالية	×		مصرفات إدارية وعمومية	×
	فوائد دائنة	×		مصرفات تمويلية	×
	إيرادات متنوعة	×		مخصصات	×
	خسائر النشاط (منقول)	×		مهربات وإعانات للغير	×
				رواتب مقطوعة	×
				وبدلات حضور أعضاء مجلس الإدارة	
				أرباح النشاط (منقول)	×
× × ×		× × ×	× × ×		× ×

سنة المقارنة	البيان	السنة الجارية		سنة المقارنة	البيان	السنة الجارية
	أرباح النشاط (منقول)		X		خسائر النشاط (منقول)	X
	إيرادات سنوات سابقة		X		مصرفات سنوات سابقة	X
	أرباح رأسمالية	X			خسائر رأسمالية	X
	المحول للاحتياطي الرأسمالي	X	X		فروق تقييم العملات الأجنبية	X
	فروق تقييم العملات الأجنبية		X		مخصص ضرائب متناوع عليها	X
	مخصصات انتهى القرض منها		X		ضرائب دخلية عن العام	X
	نصيب حقوق الأقلية في صافي خسائر العام		X		نصيب حقوق الأقلية في صافي أرباح العام	X
	صافي خسائر العام		X		صافي أرباح العام القابلة للتوزيع	X
						-
			X X X			X X
			X X X			X X

## حساب توزيع الأرباح المجموع عن السنة المالية المنتهية في ١٩ / /

سنة المقارنة	البيان	السنة الحالية	سنة المقارنة	البيان	السنة الحالية
	صافي أرباح السنة القابلة للتوزيع	X		صافي خسائر العام	X
	أرباح مرحلة من العام السابق	X		خسائر مرحلة من العام السابق	X
	احتياطيات محوطة ( إن وجدت تذكر تفصيلات )	X		احتياطي قانوني	X
				احتياطي نظامي	X
				احتياطيات أخرى ( تذكر بالتفصيل )	X
				مكافأة مجلس الإدارة	
				نصيب المساهمين ( بواقع - للسهم الواحد )	X
				ج نصيب العاملين	
				أرباح مرحلة للعام التالي	X
XXX		XXX	XXX		XXX